

# حكم ترجمة القرآن الكريم إلى اللغات الأجنبية

كتبه

د. أبو عبد الله


وائل بن علي بن أحمد آل عبد الجليل الأثري

# حكم ترجمة القرآن الكريم إلى اللغات الأجنبية

كتبه

د. أبو عبد الله

وائل بن علي بن أحمد آل عبد الجليل الأثري



## حكم ترجمة القرآن الكريم إلى اللغات الأجنبية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وعلى آله وأصحابه  
والتابعين لهم بإحسان وسلم تسليماً كثيراً وبعد:

فقد سألتني البعض عن حكم ترجمة القرآن الكريم إلى اللغات الأجنبية؟ فأقول  
جواباً عن ذلك:

لا يجوز ترجمة القرآن الكريم ترجمة حرفية إلى اللغات الأجنبية، وإنما يقرأ القرآن  
الكريم باللغة العربية التي أنزله الله بها على رسوله ﷺ ويتم ترجمة معانيه إلى اللغات  
الأجنبية الأخرى، ويشترط في المترجم عدة شروط صيانة لهذا الأمر العظيم، ومن  
أهمها:

- ١- أن يكون المترجم صاحب عقيدة صحيحة.
- ٢- أن يكون عالماً حاذقاً بمعاني القرآن الكريم، وذلك من خلال مطالعة  
كتب التفسير المعتمدة، كتفسير الإمام ابن جرير الطبري والإمام ابن كثير  
وغيرهما.
- ٣- أن يكون عالماً حاذقاً باللغة الأجنبية التي يترجم لها.
- ٤- أن يكون عدلاً أميناً فلا يحرف شيئاً من القرآن الكريم عن معناه  
الصحيح.

فإذا قامت بعض المؤسسات العلمية بهذا العمل العظيم والتزمت بالشروط  
السابقة وتابع أهل العلم هذا العمل في إخراجه؛ فلا شك أنه سيكون نافعاً جداً  
ومفيداً للغاية.

ومن الجدير هنا أن أنبه أيضاً على أنه لا يجوز كتابة ألفاظ القرآن الكريم التي هي باللغة العربية؛ بأي لغة أجنبية أخرى، فإن هذا الأمر فيه تحريف لبعض الكلمات وقد يترتب على ذلك بعض المعاني الخاطئة، كذلك فإن بعض الحروف العربية لا توجد في لغات أخرى، فإن اللغة العربية واسعة، وغيرها من اللغات ضيقة.

هذا والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

كتبه

أبو عبد الله

وائل بن علي بن أحمد آل عبد الجليل الأثري

الثلاثاء: ٢ / المحرم / ١٤٤٠ هـ

١٢ / سبتمبر / ٢٠١٨ م

[alsalafy1433@hotmail.com](mailto:alsalafy1433@hotmail.com)

